

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY


DUPL



32101 016539387

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

*This book is due on the latest date  
stamped below. Please return or renew  
by this date.*





# جواب

للفقيه العالم العلامه الحقيق المدرس القاضى

سيدي محمد بوعشرين

من سأله عن قول خطيب في أهل البدع ليست  
حالهم من الاسلام في شيء




( الطبعه الاولى )

﴿ بالطبعه الجديدة بطالعة فاس ﴾

سنة ١٣٤٨

ـ ﴿ حقوق الطبع محفوظة للمؤلف ﴾





# جواب

للفقيه العالم العلامه الحق المدرس القاضى

سيدي محمد بوعشرين

من سأله عن قول خطيب في أهل البدع ليست  
حالهم من الاسلام في شيء



( الطبعة الاولى )

﴿ بالطبعه الجديدة بطالعة فاس ﴾

سنة ١٣٤٨

— حقوق الطبع محفوظة للمؤلف —

(٢)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

الحمد لله سئل كاتبه سماحه الله بنعنه عن عالم حملته الغيرة على الاسلام  
 على ان اقام خطبة تضمنت بيان حالة الطوائف المبتدةة الموجودة  
 بكثرة في النواحي المغربية مثل عيساوية واحمدية واثناوية وبين فيها  
 أن حالتهم ليست من الاسلام في شيء فانكر عليه بعض من ينتسب للعلم  
 قوله أن حالتهم ليست من الاسلام في شيء بقوله أن هذه العبارة  
 تقتضي تكفيه هؤلاء الطوائف وارجحهم من الاسلام مع أنهم من  
 عوام المسلمين والمعصية لا تکفر على مذهب ايها السنة فكان الواجب  
 على الخطيب أن يقول أن حالتهم ليست من شريعة الاسلام في شيء  
 وكان الاولى له أن ينكر على لابسى القبعة التي هي من شعائر الكفر  
 وعلى من يحلاق لحيته ويترك شعر رأسه بكيفية مخصوصة يعبر عن  
 تلك الكيفية بالفريزى قبل الانكار على الطوائف المذكورة لأن  
 حالة هؤلاء تشبه حالة أهل الكفر فهم اقرب اليه من غيرهم . هل  
 الحق مع الخطيب أو مع المنكر عليه (فاجب) مستعيناً بالله تعالى  
 باز الحق مع الخطيب لامع المنكر عليه ويتبين لك ذلك بتمهيد  
 فنقول أن خير الهدى هدى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور  
 محدثها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار فمن خير



32101 016539387

(٣)

الهدى أن يفسر الاسلام بما فسره به رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 الذى لاينطق عن الهوى فيعلم من احاديثه أن حالة هؤلاء الطوائف  
 هل هي من الاسلام أولاً في البخارى في كتاب الایمان بان قول  
 النبي صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام على خمس وهو قول وفعل ويزيد  
 وينقص وفيه ايضاً باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الایمان  
 والاسلام وعلم الساعة وبيان النبي صلى الله عليه وسلم له ثم قال جاء جبريل  
 يعامكم دينكم بجعل ذلك كله ديناً وما بين النبي صلى الله عليه وسلم لوفد عبد  
 القيس من الایمان وقوله تعالى ومن يتغىر الاسلام ديناً فلن يقبل منه  
 (حدثنا) مسدد قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم قال اخبرنا أبو حيyan  
 التيمى عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزاً  
 يوم الناس فاتاه رجل فقال ما الایمان قال الایمان أن تؤمن بالله وملائكته  
 وبلقائه ورسله وتؤمن بالبعث قال ما الاسلام قال الاسلام أن تعبد الله  
 ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان  
 قال ما الاحسان قال أن تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال  
 متى الساعة قال ما المسؤول عنها باعلم من السائل وساخبرك عن اشرطها  
 اذا ولدت الامة ربه او اذا تطاول رعاة الابل البهم في البنيان في خمس  
 لا يعلمون الا الله ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عنده علم الساعة الاية  
 ثم ادبر فقال ردوده فلم يروا شيئاً فقال هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم قال

(٤)

أبو عبد الله جعل ذلك كله من الأيمان وفيه أيضًا باب اداء الحسن  
من الأيمان (حدثنا) على بن أبي الجعفر قال أخبرنا شعبة عن أبي  
جحرة قال كنت اقعد مع ابن عباس يجلسني على سريره فقال أقم عندى  
حتى اجعل لك سهما من مالى فاقت معي شهرين ثم قال ان وفد  
عبد القيس لما آتوا النبي صلى الله عليه وسلم قال من القوم أو من  
الوافدين قالوا ربيعة قال صرحبًا بال القوم أو بالوافدين غير خزايا ولا ندامى  
فقالوا يا رسول الله اننا لا نستطيع أن ناتيك إلا في الشهر الحرام وبيننا  
وبينك هذا الحي من كفار مصر فهن باصر فصل الخبر من وراءنا  
وندخل به الجنة وسائلوه عن الأشربة فاصرفهم بأربع ونهاهم عن أربع  
أمرهم بالإيمان بالله وحده قال أتدرون ما الإيمان بالله وحده قالوا  
الله ورسوله أعلم قال شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله  
واقام الصلاة وآيات الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا من الغنم الحسن  
ونهاهم عن أربع عن الحنف والدباء والنمير والمزفت وربما قال المغير  
وقال احفظوهن واحبروا بهن من وراءكم وفيه أيضًا (باب) اتباع  
الجنائز من الإيمان (حدثنا) أحمد بن عبد الله بن علي المنجوفي قال  
حدثنا روح قال حدثنا عوف عن الحسن ومحمد عن أبي هريرة أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اتبع جنازة مسلم إيماناً واحتسباً  
وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفتها فإنه يرجع من الاجر

(٥)

بقي اطين كل قيراط مثل احد ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن فانه يرجع بقيراط وفيه أيضاً (باب) الزكاة من الاسلام وقوله وما اصروا الا يعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيمون الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة (حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك ابن أنس عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد ثائر الرأس نسمع دوى صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل على غيرها قال لا إلا أن تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام رمضان قال هل على غيره قال لا إلا أن تطوع قال وذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة قال هل على غيرها قال لا إلا أن تطوع قال فادر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افباح ان صدق وفيه ايضاً (باب) الصلة من اليمان وقول الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني صلاتكم عند البيت حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو اسحاق عن البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة نزل على اجداده او قال اخوه من الانصار وأنه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً او سبعه

(٦)

عشر شهراً وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت وأنه صلى أول صلاة صلاتها صلاة العصر وصلى معه قوم خرج رجل من صلى معه فمر على أهل مسجد وهم راكعون فقال اشهد بالله لقد صليةت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل مكة فداروا كاهم قبل البيت وكانت اليهود قد اعجبهم اذ كان يصلى قبل بيت المقدس واهل الكتاب فلما ول وجهه قبل البيت انكر واذلك قال زهير حدثنا أبو اسحاق عن البراء في حديثه هذا انه مات على القبلة قبل أن تحول رجال وقتلوا فلم ندر ما نقول فيهم فائز الله تعالى وما كان الله ليضيع إيمانكم وفيه ايضاً (باب) تطوع رمضان من الإيمان حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه وفيه ايضاً (باب) صوم رمضان احتساباً من الإيمان حدثنا ابن سلام قال أخبرنا محمد بن فضيل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه وفيه ايضاً (باب) قيام ليلة القدر من الإيمان حدثنا أبو المیان قال أخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقم ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه وفيه ايضاً

(٧)

باب السلام من الاسلام قال عمار ثلاث من جمهور من فقد جمع اليمان  
الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والانفاق من الاقتدار وفيه  
ايضاً (باب) ليس من امن شق الجيوب حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان  
حدثنا زيد اليامي عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه  
عنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من اطم الخدود  
وشق الجيوب ودعا بدء توى الجاهلية وفيه ايضاً (باب) ما ينهمي من  
الخلق عند المصيبة وقال الحكم بن موسى حدثنا يحيى بن حمزة عن  
عبد الرحمن بن جابر أن القاسم بن خيمرة حدثه قال حدثني أبو  
بردة بن أبي موسى رضي الله عنه قال وجمع أبو موسى وجعافغشى عليه  
ورأسه في حجر امرأة من اهله فلم يستطع أن يرد عليها شيئاً فلما  
افتاق قال أني برىء من بريء منه محمد صلى الله عليه وسلم ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم برىء من الصالحة والحاقة والشاقة فيستفاد من  
الحاديدين السابقين أن الاسلام قول وفعل كما صرح بذلك البخاري  
بقوله وهو قول وفعل والمراد بالقول النطق بالشهادتين والمراد  
بالعمل ما هو أعم من فعل القلب والجوارح ليدخل الاعتقاد والعبادات  
كما في ابن حجر وفيه ايضاً والمعترضة قالوا هوا العمل والنطق والاعتقاد  
والفارق بينهم وبين السلف انهم جعلوا الاعمال شرطاً في صحته والسلف  
جعلوه شرطاً كذلك اه فظاهر بهذا ان الاسلام هو الطاعة لله ورسوله

(٨)

بالاقوال والافعال وهذا يعرفه اصحاب المتعارفون في ابن عاشر  
فصل وطاعة الجوارح الجميع \* قوله وفعلا هو الاسلام الرفيع  
واذ اعلمنا أن الاسلام هو الطاعة علمنا صحة نفي الاسلام عن حالة هؤلاء  
الطوائف ويفهم من الاحاديث السابقة التي تقلناها عن البخاري  
ان ترك الطاعة ليس من الاسلام في شيء في الحديث الثالث منها  
أن اداء الحمس من اليمان أى الاسلام فيفهم منه ان ترك اداء  
الخمس ليس من اليمان اى الاسلام وفي الحديث الرابع ان اتباع  
الجناز من اليمان فيفهم منه ان ترك اتباع الجنائز ليس من اليمان  
اى الاسلام وفي الحديث الخامس أن اداء الزكاة من اليمان فيفهم  
منه ان ترك اداء الزكاة ليس من اليمان اى الاسلام وفي الحديث  
السادس أن الصلاة من اليمان فيفهم منه ان ترك الصلاة ليس من  
اليمان اى الاسلام وفي الحديث السابع ان تطوع قيام رمضان من  
اليمان فيفهم منه ان ترك تطوع قيام رمضان ليس من اليمان اى  
الاسلام وفي الحديث الثامن أن صوم رمضان من اليمان فيفهم منه  
ان ترك صوم رمضان ليس من اليمان اى الاسلام وفي الحديث  
التاسع أن قيام ليلة القدر من اليمان فيفهم منه ان ترك قيام ليلة  
القدر ليس من اليمان وفي الحديث العاشر أن السلام من الاسلام  
فيفهم منه ان ترك السلام ليس من الاسلام وفي الحديث الحادي

(٩)

عشر التصريح بليس منا من شق الجيوب وفي الحديث الثاني عشر  
أن النبي صلى الله عليه وسلم برأه من الصالحة والحاقة والشاقة قال ابن  
حجر على حديث ليس منا الحرام من أهل سنتنا وطريقتنا وليس  
المراد به اخراجه عن الدين ولكن فائدة ايراده بهذا اللفظ المبالغة في  
الردع عن الوقوع في مثل ذلك كما يقول الرجل لولده عند معايته است  
مني ولست منك أى ما أنت على طريقتي وقال الزين بن المنير ما ملخصه  
التاويل الاول يستلزم أن يكون الخبر انما ورد عن امر وجودى  
وهذا يساند كلام الشارع عن الحمل عليه والواحدى أن يقال المراد  
الواقع في ذلك يكون قد تعرض لأن يجر ويعرض عنه فلا يختلط  
بجماعة السنة تادياً له على استصحابه حالة الجاهلية التي قبلها الاسلام  
فهذا أولى من الحمل على مالا يستفاد منه قدر زائد على الفعل الموجود  
وحكى عن سفيان أنه كان يكره الخوض في تاويمه ويقول ينبغي أن  
يسكت عن ذلك ليكون الواقع في النقوس والبلغ في الزجر وقيل المراد  
ليس على ديننا الكامل اي انه خرج من فروع الدين وان  
كان معه اصله حكاه ابن العربي ويظهر له ان هذا النفي يفيده التبرى  
الاتى في حديث ابي موسى بعد باب حيث قال برأه منه النبي صلى  
الله عليه وسلم واصل البراءة الا نقصان عن الشيء وكأنه توعده بان  
لا يدخله في شفاعته مثلاً وقال المهلب قوله انا برأه اي من فاعل ما

ذكر وقت ذلك الفعل ولم يرد نفيه عن الاسلام اهـ فكفى بالخطيب  
 حجة على عبارته التي فيها نفي الاسلام أى الطاعة عن حالة هؤلاء  
 الطوائف تلك الاحاديث المتضمنة لنفي الاسلام عن تارك طاعة  
 من الطاعات أو فاعل بعض المحرمات ولا يلزم من كون حالة هؤلاء  
 الطوائف خارجة عن الاسلام تكفيرهم وإخراجهم عن الدين الحمدى  
 ولا الحكم عليهم باحكام أهل الكفر خلافاً لمنكر كما لا يلزم من نفي  
 الاسلام عن تارك طاعة من الطاعات أو فاعل محرم من المحرمات في  
 الاحاديث المتقدمة تكفيره واجراجه من الدين والحكم عليه باحكام غير  
 المسلمين لأن المقصود نفي الاسلام الكامل المعتبر عنه بالقول أى النطق  
 بالشهادتين والعمل أى الطاعات وحالة هؤلاء الطوائف ليست من  
 الاسلام الكامل الذى من جملة ما هيته الطاعات في شيء والا  
 لانقلب الحقائق فطائفة عيساوية أى اسلام أى طاعة لهم في ضرب  
 الطبل والطار والنفح في المزمار والفتوك بالحيوان وأكل لحمه قبل تمام  
 موته وربما يأكل قبل ذبحه والتلطخ بالدم المسفوح وترك الصلاة لمن  
 كان يصلى منهم اياماً اقلها ثلاثة واللعب بالنساء المعتبر عنه في عرفهم  
 بالسبع واللبية واختلاط الرجال بالنساء المتزيئات بما لو كان ماعليهن  
 على عود لعشق في أيام موسمهم بمكناس وغيره واستدعاء ذلك كله  
 ذوات العرض للتبرج بقصد التفريج وتضييع المال في تقسيط النعل

(١١)

واللباس الغير الا يرضى لمن مر في وسطهم من ضعفاء المسلمين حيث انهم لا يتقاولون بغير الا يرضى من اللباس ويعدون المرور بالنعل وسطهم سوء ادب معهم وان كان محل وقوفهم مستقدراً حيث انهم لا يتحاشون في الشوارع عن محل القاذورات زيادة على الشطح والصياح في الدور والطرقات والتزامهم لهيئة مخصوصة ما انزل الله بهما من سلطان مثل ترك بعض الشعر في وسط الرأس يسمى في عرفهم القطاعية لتسريحه في وقت مخصوص واستعمال الحنا في اصابع اليدين ولبس دراعة مخصوصة وقت الشطح الى غير ذلك من الفضائح الذي لا يحل السكوت عليها وطائفة احمد شة اى اسلام اى طاعة لهم في ضرب الاكوايل العظام والنفع في المزامير بالانقام وفتكمهم بانفسهم بضرب رءوسهم بالآلات الحديدية والقدور المملوقة ماء تهياً عندهم لذلك فتجد الواحد منهم يحمل منها مالا يحمله كل بني قيم ويرفعه الى جهة العلو ويلقاه برأسه فيتقطنه دما ويوم ما ويستدعى ذلك ايضاً اختلاط الرجال النساء وتبرج ذوات العرض للتبرج ولو من سطح او طاقة في حائط زيادة على شطحهم في الطرقات وتركهم لاصلوات في تلك الاوقات من كان يصلى منهم وتقطيعهم للضعفاء من المسلمين النعل واللباس الغير الا يرضى كما قدمناه في طائفة عيساوية وطائفة اثناء اى اسلام اى طاعة لهم في ضربهم الطبل العظيم ونقرهم لا وثار

الْكُنْبُرِي صاحب الصوت الفخيم واصطَكَّاكَ الحديدين المسيحي  
 مجموعها عندهم بقرابة فيحصل من مجموع ضرب هذا وتقر هذا  
 واصطَكَّاكَ ذاكَ نعمة مخصوصة عندهم يرقصون عندها برقص  
 مخصوص ولباس مخصوص ويزعمون أنَّ الجان يحضر حينئذ ويصير  
 يتكلم على لسان لا يفصح منهم ومن جملة متممات عملهم احضار حيوان من  
 المعز أو من الدجاج ويوضئونه وضوء الصلاة ويذبحونه بغير ذكر اسم الله  
 عليه ويفرقوه أجزاء بكيفية مخصوصة ويطبخونه بعقاقير مخصوصة  
 وبدون ملح ويأكلونه ويسمى ذلك عندهم المسوس إلى غير ذلك من  
 الأمور المعروفة عندهم فأنَّ ما عليه هو لا الطوائف اسلاماً فانا أول  
 المتبرئين منه ولا يلزم من نفي الاسلام عن حالتهم تلك كونهم كفاراً كما  
 قدمنا ضرورة أنهم ولدوا في الاسلام وكل مولود يولد على الفطرة  
 فلا يخرجون من الاسلام الا بوجبات الارتداد المعلوقة عند الفقهاء  
 والمعصية لا وجب ارتداداً ولا كفرًّا عند اية السنة نعم هي بريد الكفر كما  
 قيل والخطيب انما قال حالتهم ليست من الاسلام في شيء وليس لا ولائكت  
 الطوائف الا تلك الحالة حتى ينتهي عنهم الاسلام بانتفاء الاسلام عنهم فإذا  
 انتهى الاسلام عن تلك الحالة فهم حالة اخرى من الاسلام هم به مسلمون  
 فلا ينبغي للعلماء السكوت على ذلك أو الانكار على من انكر عليهم  
 بحق وقال أنَّ حالتهم ليست من الاسلام في شيء بل يجب عليهم انكار

(١٣)

البدع الحرمة حتى لا يقى منها شيء في الاسلام اذا ظهرت البدعة  
وسكت العالم فعليه لعنة الله ان الذين يكتمون ما انزلنا من البيانات والهدى  
من بعد ما بيناه للناس في الكتاب او لئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون  
الا الذين تابوا الاية في سكوت العالم او انكاره على من انكر اقراراهم  
على حالتهم التي هم عليها وتجربة لهم على أن يستمر واعلى فعلهم المذموم  
شرعا وطبعاً من غير استحياء ولا مبالغات تقليداً لسكوت العالم او  
انكاره على المنكر وفي السننهم من قلد عالماً لقي الله سالماً فيكون  
العالم شريكهم في اثائهم وفي سكوتهم أيضاً على ذلك اظهاراً لمن لم يفقه  
الدين الاسلامي ان ذلك منه فالعذر كل العذر لمن اغتر بسكوت  
العلماء عن تملك البدع واعتقادها من الاسلام وانكر عليه بأنه دين  
همجي لا يقبل الترقى وقول المنكر على الخطيب انه كان من حقه ان  
يقول ان حالتهم ليست من شريعة الاسلام في شيء بزيادة مضاف  
بين من والاسلام فليس بشيء لأن الاسلام قدمنا أنه قول وفعل  
فلا معنى لقولنا ليست من شريعة القول الذي هو النطق بالشهادتين  
والفعل الذي هو الطاعات كما لا يخفى ولعل المنكر حمل الاسلام على  
الدين الذي هو ذو الثلاث اليمان والاسلام والاحسان فله وجه  
حيثئذ غير أنه لا داعي اليه وقد قدمنا الاحاديث الدالة على نفي  
الاسلام أى الكامل عن تارك بعض الطاعات واذا ظهر نهر الله

(١٤)


بطل نهر وعقل وبهذا يبطل قول من سمعت منه الاعتراض على الخطيب بأنه كان من حقه أن يقول ذلك لأن الخطاب مع العوام وقد قال صلى الله عليه وسلم خاطبوا الناس على قدر ما يفهمون أتحبون أن يكذب الله ورسوله لأن ذلك مبني على أن تلك العبارة معنى يفهمها العوام وقد علمت أنها لامعنى لها إلا إذا حمل الإسلام على الدين ولا داعي إليه فان اشكت عبارة الخطيب على العامي فعليه بسؤال العلامة الذين لهم بصيرة وتفقه في الدين فاسألهوا أهل الذكر أن كنتم لا تعلمون على أن الحديث حجة على هذا المستصوب لأن العامي لا يفهم ليست من شريعة الإسلام في شيء على الحقيقة لأن فهمها متوقف على فهم المضاف والمضاف إليه الذي قدمنا أن تلك العبارة لا تصح معه إلا إذا أريده الدين وبعد فهمها يفهم المركب منها أو فهمه لذلك بعيد منه غاية البعد وإن فهم ذلك وفهم الفرق بين تلك العبارة وبين عبارة الخطيب وإن تلك العبارة لا تخرج عن الإسلام الكامل بعبارة بخلاف عبارة الخطيب لم يحصل له الاتزاج عن بدعته مع أن المقصود هو الزجر والتبيين باقوى زاجر حتى يقلع أهل البدع عن بدعهم كما يدل على ذلك الحديث الذي استدل به المستصوب في البخاري في باب من خص بالعلم قوم دون قوم كراهيته أن لا يفهموا عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ رديفه على الرحل قال


(١٥)


يامعاذ بن جبل قال لبيك يارسول الله وسعديك قال يامعاذ قال لبيك  
يارسول الله وسعديك ثلثا قال ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله  
وأن محمداً رسول الله صدقاً من قلبه إلا حرمه الله على النار قال أفلأ  
أخبر الناس فيستبشروا قال إذاً يتكلوا وخبر بها معاذ عند موته  
تائماً في الحديث أخفاء التبشير واظهار الزجر ليلاً يتكل الناس فالحديث  
حجّة على المستصوب لا له فاما وافق الحال العامة هو اظهار الزجر  
كما في عبارة الخطيب وكما تدل عليه الاحاديث وقول المنكر على الخطيب  
كان الواجب على الخطيب أن ينكر على لابسى القبعة وعلى من يحلق  
شعر لحيته الخ قبل الانكار على الطوائف المذكورة فليس في محله لأن  
بدعة هؤلاء اشد لأنهم يعتقدون أن فعلهم المذموم هو من الدين  
ويتقربون إلى الله تعالى به بدليل ما يصدر منهم من الدعوات ولو في  
الطرقات لمن حضر وإن لم يطلب ذلك منهم عند تلبسهم بحالتهم  
الشنيعة بخلاف لابسى القبعة وحالق اللحية فلا يدعون لأحد عند  
تلبسهم بحالتهم تلك ولو طلب منهم الدعاء لأنهم يفعلون ذلك لا على  
أنه من الدين بل ربما يفعلون ذلك فراراً من حالة غيرهم ولو كانوا  
مسلمين مخلصين فهو أنهم خرجو بذلك من الدين فقد خرجمنه  
وتركتوه نقياً كما هو بخلاف هؤلاء الطوائف فقد شوهوه ودخلوا فيه  
ما هو بريء منه على أن الانكار له زمن لا ينتهي إلا بقيام الساعة وليس له


(١٦)


زمن ضيق لا يسع انكار بدعتين حتى ينظر حينئذ في اهم البدع  
فيقدم ليلًا يفوت بفوات ذلك الزمان فز من الانكار والحمد لله واسع  
فاما انكرنا بيعة تصدينا لاخرى لأن المقصود هو تنقیح الاسلام  
وتهذیبه وتصفیته مما يخرجه عن كونه اسلاماً حنيفاً فما ينادي البدع قدم  
في الانكار حصل به المقصود على أن العلماً والحمد لله كثيرون فاذقام  
واحد منهم بانكار بيعة تصدى الاخر لانكار اخرى والنهي عن  
المنكر ليس واجباً علينا على واحد منهم أو على كل واحد منهم حتى  
يلزم ان يقوم ذلك الذي وجب عليه الانكار بانكار جميع ما وجب  
عليه انكاره بل انما هو والحمد لله فرض كفاية اذا قام بها البعض  
منهم لا يطالب به الباقي لانه على البعض والبعض منهم كما في جمع  
الجوامع فعل ما قاله الخطيب يوافق عبد ربه واسير ذنبه محمد  
بوعشرين كان الله له آمين والحمد لله رب العالمين











(Cat. No.)  
BP64  
.M6B84

JAWAB

\*\*\*

BU "ISHRIN

ic